قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٥٩

فى شأن وقف العمل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٨ المتضمن زيادة فئات ضريبة المواشى فى الإقليم السورى خلال عام ١٩٥٩ والعمل بأحكام المعدلات والفئات التى كانت نافذة قبل نشر هذا القانون

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر القانون الآتى .

مادة ١ — يوقف العمل بأحكام القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٨ المتضمن زيادة فئات ضريبة المواشى فى الإقليم السورى خلال عام ١٩٥٩ فقط وتستوفى ضريبة المواشى فى هذا العام ١٩٥٩ وفقا للفئات التى كانت نافذة قبل نشر القانون المشار إليه .

مادة ٢ — ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية، ويعمل به فى الإقليم سورى من ٢٤ أبريل سنة ١٩٥٩ م .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٥٩

بشأن النسبة المخصصة من واردات اليانصيب بالإقليم السورى للأندية الرياضية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بشأن إدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة فى إقليمى مصر وسورية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٨٢٨ لسنة ١٩٥٨ بشأن أحكام قانون المجلس الأعلى لرعاية الشباب على الإقليم السورى ؛

وعلى المرسوم التشريعى رقم ١٩٩ تاريخ ١٩٥٢/٤/٨ بشأن الرياضة والكشفية ؛

قرر القانون الآتى :

مادة ١ — تستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة ٤٠ من المرسوم التشريعى رقم ١٩٩ المشار اليه النص الآتى :

" وتدفع هذه الحصيلة إلى الهيئة الفرعية لرعاية الشباب لتقوم بتوزيعها وفقا للأغراض المخصصة لها بما يتمشى والسياسة التى يرسمها المجلس الأعلى".

مادة ٢ — ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به فى الإقليم السورى من تاريخ نشره م

صدر برياسة الجمهورية فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن إعفاء آلات وأدوات خزانات بترول اللاذقية من الرسوم الجمركية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر القانون الآتى :

مادة ١ — تعتبر الآلات والأدوات المستوردة فى عامى ١٩٥٠ — ١٩٥١ لإنشاء خزانات البترول فى اللاذقية معفاة من الرسوم الجمركية .

مادة ٢ — ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به فى الإقليم السورى من تاريخ صدوره م

صدر برياسة الجمهورية فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر